



دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٥/٢٠/١  
بخصوص توريد رقم سلبيس مختلف القياسات لمواسير الحفر  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.  
المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤.
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤ لعام ٢٠٠٤.
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني.
- ٤- الإعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٥/١.
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية: / ١٦٥٠٠٠ / فقط ستة عشر مليون وخمسة ألف ليرة سورية لا غير.

٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠٪ عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣- مدة التوريد: / ٦٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٤- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقس.

٥- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٥/٢٨.

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الأربعاء الواقع في ٢٨/٥/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢.

٧- قابلية التجزئة: الطلبية غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة:

تقدّم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومحتومين ويوضع هذان المغلفين في ملف ثالث مغلق ومحتوّم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدوّن عليه:

- ١- رقم الملف
- ٢- موضوع الملف
- ٣- موعد الإغلاق
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض

## ١١- المغلف الأول ويحوى :

- ١-١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )). وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (( المالية والقانونية والفنية )) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين ومختصمين على كافة صفحاته .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجهه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراساته عليه لكتابه اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجدد ومتوفرة بالأسواق المحلية .
- ١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للمصنع أو للترجمي أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١-١٢- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١-١٣- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخلص عليها من الجمارك ، عند التوريد .
- ١-١٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٥- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشركك في حال وجود شركاء له .
- ١-١٦- ختم وتوقيع الاستثمار المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املانها بكل المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع و بلد المنشأ وعملة العرض .
- ١-١٧- إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٨- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ / ل.س .
- ١-١٩- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٥ / ٥ / ٢٨

## ٤- الملف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

### المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة /١٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بـ دفتر الشروط المالي والقانوني وـ دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولى الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

### المادة الخامسة:

#### الضرائب والرسوم:

يتتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨٠ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١ نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان
- ٣-١ نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولى والنهائية.
- ٤- جميع الضرائب والنفقات المترتبة في الجمهورية العربية السورية والتاجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة.

### المادة السادسة:

#### أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ يوم / تسعون يوماً ، تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه للراساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإhalt عليه ، وفي حال عدم تقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس أو البريد الالكتروني خلال خمسة عشرة يوماً من حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة /أ/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل: الغرامة اليومية ١% واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد ولا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.

ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواجه المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

#### ٦ - طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حسراً بتاريخ الاستحقاق (( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام الأولي )) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية .

#### ٥- مدة الضمان: / ستة أشهر / من تاريخ الاستلام الأولي للمواد

أ) يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ستة أشهر / من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ب) يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت) يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه بناءً على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع أو الصيانة (( بمزاد جديدة )) وإيصالها على نفسه حتى موقع التسلیم على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة، وتتخضع هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها / ستة أشهر / من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ث) في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج) اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد إبلاغه المصادقة على العقد وإعطائه أمر المباشرة .

#### ١١- تعديل العقد:

أ) يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% ثلاثون بالمائة لكل بند أو مادة من التعهد على حدة ، وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% خمس وعشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد

- ب) يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط
- ١٢ - فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤
- ١٣ - يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة
- ١٤ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

**مسؤول الملف** رئيس شعبة المشتريات الداخلية **رئيس دائرة المشتريات** **مكتنون المدير** **المدير التجاري**

المدير العام  
٢٠٠٤



استماره للملف رقم ٢٥/٢٠ د/أ

بخصوص توريد رقم سلبي مختلطة القياسات لمواشير الحفر  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملخص الأوراق الشبوانية وفق ما يلي :

**١-اسم العارض أو الشركة العارضة:**

٦-رقم الملف : ٢٠٢٥/٢٠/د/أ

٢- موضوع الملف : توريد لقم سليبيس مختلفة القياسات لمواسير الخفر

٤-موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٧ / ٥ / ٢٠٢٥

٥- الفض الشكلي : يوم لأرheimer الواقع في ٢٨/٥/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً .

عبد المنشا:

#### ٨-اسم الشركة المصنعة :

٩ - المُوَطِّنُ المُختار :

**الشارع:** **نحو:**

**قُم الْبَناء:**

هاتف/فاسک

### اسم الشخص :

١٠- مدة التوريد / ٦٠ يوم من تاريخ أمر المشورة .

١١- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقان.

١٢- أتعهد بان المواد الجديدة وغير محددة ومتوفّة بالأساس، الخلة،

١٣-تعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح جهات العامة أو حجزا تنفيذيا وانه غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية .

١٤- أتعهد بأنني لا أملك مصنعاً أو مؤسسةً أو مكتبً فرعيًّا ياسرياني ولا أساهم بشكلٍ من الأشكال في دعم إسرائيل أو

٢٠٠٤ لعام ٥١ القانون من المادّة ١١/٦ وفق نص المجهودها الحربي

١٥- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنية .

### اسم وتوقيع العارض وختمه